

قرار مجلس الوزراء

رقم ٢٢ لسنة ٢٠٢٤

مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛
وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛
وبناءً على ما عرضه وزير الداخلية ؛
وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرر:

(المادة الأولى)

ووفق على إسقاط الجنسية المصرية عن السيد / كريم عبد السلام عبد المنعم
عبد المجيد نصر - من مواليد أمريكا بتاريخ ١٥ / ١١ / ٢٠٠٠ ، وذلك لتجنسه
بجنسية أجنبية دون الحصول على إذن سابق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في غرة رمضان سنة ١٤٤٥ هـ

(الموافق ١١ مارس سنة ٢٠٢٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولي